

المحترم ،،

سعادة السيد/ إبراهيم دانسي
رئيس فرع البحوث والحق في التنمية
مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان
جنيف

تحية طيبة وبعد،،،

الموضوع : التشريعات القطرية المتعلقة بموضوع

الماء الصالح للشرب والصرف الصحي .


أشكر سعادتكم على كتابكم بتاريخ ٢٤/٤/٢٠٠٧ الموجه لسعادة المندوب الدائم لدولة قطر لدى الأمم المتحدة بجنيف ، بشأن تزويدكم بالإجابة عن بعض الأسئلة ذات الصلة والمتعلقة بالوصول العادل للماء الصالح للشرب والصرف الصحي .

ويسرني أن أفيدكم بما يلي :


لقد أصدرت دولة قطر العديد من التشريعات ذات الصلة بالمياه والصرف الصحي ، وفي عمومها تنظم عملية الحفاظ على المياه الصالحة للشرب ، وتنظيم حفر الآبار حفاظاً على المياه ، وكذلك تأمين الصرف الصحي حفاظاً على صحة المواطنين والمقيمين ، ونذكر من تلك التشريعات :

▪ قرار مجلس الوزراء رقم ١ لسنة ١٩٧١ بشأن تنظيم حفر الآبار الارتوازية .

▪ قانون رقم ٨ لسنة ١٩٧٤ بشأن النظافة العامة .



- قانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٩٥ بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٨ لسنة ١٩٧٤ بشأن النظافة العامة .
- قانون رقم ٤ لسنة ١٩٨٢ بشأن استغلال وحماية الثروات المائية الحية في قطر .
- مرسوم بقانون رقم ٣٠ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار قانون حماية البيئة الصادر بالمرسوم بقانون رقم ٣٠ لسنة ٢٠٠٢ .
- اللائحة التنفيذية لقانون حماية البيئة .
- الملحق رقم ٢ لللائحة التنفيذية الخاص بمقاييس ومعايير حماية البيئة .
- الملحق رقم ٣/ثانياً : مقاييس ومعايير جودة المياه العامة .
- الملحق رقم ٣/ثالثاً : مقاييس ومعايير مياه الشرب .
- الملحق رقم ٣/رابعاً : معايير جودة مياه البحر . الملحق رقم ٤ : معايير ومواصفات المواد الضارة عند تصريفها في البيئة المائية .
- الملحق رقم ١/٤ : معايير ومواصفات بعض المواد عند تصريفها في البيئة المائية .
- الملحق رقم ٢/٤ : المواد السائلة وغير السائلة القابلة للتحلل المحظور وتصريفها في البيئة المائية .
- قانون رقم ١ لسنة ١٩٨٨ بتنظيم حفر آبار المياه الجوفية .
- مرسوم بقانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٩٥ بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١ لسنة ١٩٨٨ بتنظيم حفر آبار المياه (العدد ١٤/١٩٩٥) مجلد ١/ص ٣ .



- مرسوم بقانون رقم ١٧ لسنة ١٩٩٣ بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٤ لسنة ١٩٨٣ بشأن استغلال وحماية الثروات المائية الحية في قطر .
- قانون رقم ٣١ لسنة ١٩٩٥ بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٤ لسنة ١٩٨٣ بشأن استغلال وحماية الثروات المائية الحية في قطر .
- قانون رقم ٤ لسنة ١٩٨٣ بشأن استغلال وحماية الثروات المائية الحية في قطر .

أما فيما يتعلق بالمؤسسات المختصة بتوفير الماء الصالح للشرب ، فقبل عام ٢٠٠٠ كانت إدارة شؤون المياه في قطر أساساً مسؤولية وزارة الكهرباء والماء والتي كانت مختصة بكافة جوانب التوليد (التحلية) والنقل والتوزيع وبيع الكهرباء والماء في قطر .

وفي عام ٢٠٠٠ تم تحويل وزارة الكهرباء والماء إلى المؤسسة العامة القطرية للكهرباء والماء والمعروفة باسم كهرباء .

كما قامت الحكومة وعلى نحو تدريجي بخصخصة قطاع التوليد (التحلية) عن باقي سلسلة توصيل الكهرباء والماء ولم تعد كهرباء بأي حال مسؤولة عن إنتاج الكهرباء والماء والذي تتولاه عدد من الشركات الخاصة التي قامت بإبرام اتفاقيات طويلة الأمد مع كهرباء تحت مسمى اتفاقيات الطاقة والمياه .



وبالرغم من أن كهرباء لها ميزانيتها الخاصة بها وتعمل على أسس تجارية مملوكة للحكومة بالكامل إلا أن الحكومة تقوم بالاستمرار في تقديم الدعم لأسعار الكهرباء والماء بقدر كبير .

أن تقدير وتطوير المياه في قطر ليس مقتصراً على كهرباء وحدها ولكن يشمل عدداً من الهيئات الحكومية الرئيسية التي من بينها " مجلس التخطيط ، وزارة الشؤون البلدية والزراعة ، إدارة البحوث الزراعية والمياه ، إدارة المجاري ، هيئة التخطيط والتطوير العمراني ، هيئة الأشغال العامة " .

أما فيما يتعلق بالصرف الصحي فنود الإشارة إلى النقاط التالية :

- تم استخدام أول شبكة صرف صحي بدولة قطر عام ١٩٦٦ ، وقد تم تنفيذ العديد من المشاريع منذ تلك الفترة وحتى الوقت الحالي ، حيث أصبحت شبكة الصرف الصحي تغطي حوالي ٧٠% من إجمالي الكثافة السكانية بالدولة ، كما أن هيئة الأشغال العامة تقوم حالياً بتوصيل جميع العقارات بشبكة الصرف الصحي ، وقد بلغت كمية مياه المجاري المعالجة حوالي ٢٠٠ ألف متر مكعب في اليوم والتي يتم معالجتها عبر محطات الصرف الصحي التابعة لأشغال .



▪ خصصت الدولة مبلغ ٨,٤ مليار ريال لمشاريع الصرف الصحي ضمن خطة الهيئة مما أسهم في أن تقوم أشغال بتنفيذ العديد من المشاريع الضخمة في مجال الصرف الصحي ، ومن المتوقع أن تغطي الشبكة حوالي ٩٠% من الكثافة السكانية عند الانتهاء من هذه المشاريع في المستقبل القريب .

واسمحوا لي أن أؤكد لسعادتكم بأننا نضع نصب أعيننا التزاماتنا بموجب المواثيق والمعايير الدولية لحقوق الإنسان ونعمل على تنفيذها بالشفافية المطلوبة إيماناً منا بأن موضوع حقوق الإنسان يمثل حجر الزاوية في سياسات الإصلاح الدستوري الشامل التي يتطلع إليها الجميع .

ونؤكد لكم في الختام استعدادنا التام للرد على أية استفسارات أخرى بخصوص الموضوع المذكور أعلاه ، وأي موضوعات أخرى تقع في إطار اهتمامنا المشترك في سبيل تعزيز وحماية حقوق الإنسان .

ونفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير ،،،

خالد بن جاسم آل ثاني
مدير مكتب حقوق الإنسان